

11- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

قال باب ما جاء في قضاء سنة العصر قال عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سأل عائشة رضي الله عنها عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر - [00:00:01](#)

فقال كان يصليهما قبل العصر عليه الصلاة والسلام. ثم انه شغل عنهما او نسيهما هو شغل عنهما بالوفد فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلاة داوم عليها هذا خاص به المداومة. واما اصل القضاء فهذا لكل شخص - [00:00:21](#)

رواه مسلم والنسائي وعن ام سلمة رضي الله عنها قال شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الركعتين قبل العصر صلاهما بعد العصر رواه النسائي. فاذا يقضيان وحتى باقي الرواتب - [00:00:48](#)

وعن ميمونة رضي الله عنها ميمونة بنت الحارث الهلالية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهز يجهز بعثا ولم يكن عنده ظهر. فجاءه ظهر من الصدقة فجعل يقسمه بينهم حسبوه حتى - [00:01:08](#)

ارفق العصر وكان يصلي قبل العصر ركعتين او ما شاء الله فصلى العصر ثم رجع فصلى ما كان يصلي قبلها وكان اذا صلى صلاة او فعل شيئا يحب ان يداوم عليه. وواو - [00:01:28](#)

احمد اعطنا سنادة - [00:01:46](#)